

شرح دليل الطالب (41) د. عماد السواعير

عماد السواعير

اه بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله. قال رحمه الله تعالى وعظم الميّة وقرنها وظفرها وحافرها وعصبها وجلدتها
النجلس ولا يسر بالدماء ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره - 00:00:01

ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهدى الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا الله الا الله وحده لا
شريك له اشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم - 00:00:19

وبعد احبتي في الله هذا هو درسنا الرابع عشر من دروس شرح متن دليل الطالب. في فقه الامام احمد رحمة الله تعالى رحمة واسعة
ولا زلت ايتها الاحبة في الله نتكلم - 00:00:35

عما يكون نجسا ويستعمل في الانية لا زلتني في باب الانية وعن بعض الاشياء التي قد تستعمل وتستخدم في باب الانية اي يصنع
وتصنع منها الانية. من ذلك عظم الميّة وقرنها وعطف على ذلك ظفرها وحافرها وعصبها - 00:00:47

وانتهي بنا الكلام عند جلد الميّة ايتها الاحبة في الله. انتهت بنا الكلمة عند جلد الميّة ايتها الاحبة في الله بعد ان تكلمنا في درسنا
الماضي سلمكم الرحمن عن حكم جلد الميّة وقلنا ان جلد الميّة المذكاة - 00:01:10

ظاهر بلا خلاف وببلاد باغو اليه كذلك هذه لابد من استحضارها بين يدي هذا الدرس اولا جلد المذكاة ظاهر بلا خلاف وقبل الدماغ
لان المذكاة يجوز اكلها اليه كذلك؟ والجلد مما يؤكل احسن الله اليكم فهو ظاهر - 00:01:29

وثانيا ايتها الاحبة في الله ذهب عامة اهل العلم ومنهم الائمة الاربعة والظاهري الى ان جلد الميّة نجس للعمومات التي تبين ان الاهابة
وهو الجلد لا يمكن طاهرا الا بعد الدبغ كما سيأتي بيانه. كما في حديث ابن عباس اذا دبغ الایهاب فقد طهر - 00:01:56

في صحيح مسلم وسيأتي سرد الاحاديث المتعلقة بهذا باذن الله سبحانه وتعالى. وكذلك ايتها الاحبة في الله قلنا ان من الادلة على
نجاسة جلد البيت حديث ابن عباس المتفق عليه في قصة الشاة. شاة ميمونة حيث قال النبي عليه الصلاة والسلام هلا اخذت مهابها
فدبغتموه - 00:02:26

فانتفعتم به دل هذا الحديث على ماذا يا سامر نعم دل على انه نجس حيث قيد الانتفاع باي شيء بالدبغ احسنتم. وقلنا ان في المسألة
قول او قول ثانية الا وهو - 00:02:48

قال به احسن الله اليكم مالك في رواية عنه وهو قول الليث والزهري وهو ان جلد الميّة ظاهر وبياح الانتفاع به واستعماله في كل
شيء ايتها الاحبة في الله. طبعا هذا الكلام قبل ماذا - 00:03:16

قبل ماذا يا اخواتي؟ قبل الدبغ. نعم. مستدلين بحديث ابن عباس السابق حيث قال النبي عليه الصلاة والسلام في قصة الشاه قال هلا
انتفعت قطعة بجلدها قالوا انها ميّة قال انما حار ما اكلها متفق عليه - 00:03:35

حيث قالوا ان النبي عليه الصلاة والسلام قال انما حرم اكلها. واجيب ايتها الاحبة في الله عن استدلال اصحاب هذا القول بن الحديث
نفسه فيه رواية مقيدة فتحمل هذه الرواية المطلقة التي تكلمت عن الاكل على الرواية المقيدة التي - 00:03:52

الدماغ حيث قال هلا اخذتم ايهابها فدبغتموه فانتفعتم به وهذا هو القول الراجح ايتها الاحبة في الله تم قال المؤلف رحمة الله يا
فاضل قال ولا يظهر الا بالدماغ. ابتداء اقول ايتها الاحبة في الله مسألتنا اليوم ستكون حول الدماغ وما الذي يظهر - 00:04:12
بداية اقول الدماغ عند الفقهاء ايتها الاحبة في الله هو تنظيف الجلد ومعالجته تنظيف الجلد ومعالجته بشيء توضع عليه تنظيف
الجلد ومعالجته من الاوساخ والنتن والدم وغير ذلك ومعالجته وبيننا ايتها الاحبة في الله ان الميّة كل ما خرجت روحه بغير زكاة

احسن الله اليكم المسألة الاولى ايها الاحبة في الله قال ولا يطهر الجلد بالدماغ. حكم تطهير الجلد بالدماغ هل يطهر الجلد بالدبيغ والكلام عن جلد ماذا ايها الاحبة في الله - 00:05:12

جميل اقول احسن الله اليكم. ذهب الحنابلة ذهب الحنابلة والمالكية الى ان الدبيغ لا يطهر الجلود. جلود الميّة ذهب الحنابلة وهو مذهب المالكية الى ان الدبيغ لا يطهر الميّة احسن الله اليكم. مطلقا - 00:05:31

مع عدم التطهير عند المالكية الا انهم جوزوا استعمال هذا الجلد في بعض الحالات وهذا يا كرام عدم التطهير عدم التطهير بالدماغ هو قول الشافعية في الكلب والخنزير اكرمكم الرحمن - 00:06:08

وقول الاحناف في الخنزير واحببت ان اذكر قول الشافعية هنا والاحناف حتى تترسخ المسألة يا اخواني فاقول القول الاول عدم التطهير عدم تطهير جلد الميّة بالدبيغ وهو مذهب المالكية والحنابلة - 00:06:31

ومذهب الشافعی في الكلب والخنزير فلا يطهر جلد الكلب والخنزير عند الشافعیة حتى بالدماغ وكذلك هو مذهب الاحناف في الخنزير فلا يطهر جلد ايها الاحبة في الله سلمكم الرحمن الخنزير - 00:06:53

بالدماغ عند واستدلوا سلمكم الرحمن بقول الله جل في علاه حرمت عليكم الميّة. وبالآيات التي سبق ذكرها الا ان يكون ميّة وكذلك ايتها الاحبة في الله بحديث ابن عكيم السابق الذي قال فيه عبدالله بن عكيم الجهني قال حدثنا مشيخة لنا من جهينة -

00:07:12

اشياخ لنا من جهينة قال اتانا كتاب رسول الله صلوات ربی وسلمته عليه. ونحن بارض جهينة وانا غلام شاب وسأذکر لكم يعني بعض الروايات قال واتانا كتاب رسول الله عليه الصلاة والسلام قبل وفاته بشهر او شهرين. هذه الرواية ننتبه اليها. قبل وفاته بشهر او - 00:07:38

وشهرين هذی الرواية ننتبه اليها. قال الا تستمتعوا من الميّة بايهاب ولا عصب. الا تستمتعوا من الميّة بايهاب ولا عصب وفي رواية ايتها الاحبة في الله الا تنتفعوا من الميّة بشيء. هذا الحديث على ماذا يدل يا اخواني - 00:08:01

على ان الميّة لا ينتفع منها بشيء وهذا الحديث اخرجه الخمسة كما ذكرت وهم اصحاب السنن الاربعة والامام احمد واختلف فيه اهل العلم كما ذكرت في درسه الماضي حيث ذهب الامام احمد ابتداء الى تصحيح - 00:08:25

وكذلك ابو داود والترمذی وابن حبان وابن حزم والالباني بينما ضعفه الامام احمد انتهى الى تضعيقه كما ذكر الخلال والترمذی وضعفه يحيى بن معين وابو حاتم وابن عبدالبر الطحاوي والبيهقي والنwoyi - 00:08:42

كل هؤلاء ذهبوا الى ضعف الحديث ايتها الاحبة في الله حديث عبدالله بن عكيم ابتداء الى تصحيح - 00:09:00

بحديث ابن عكيم عند الطبراني في الوسط قال اني النبي عليه الصلاة والسلام قال -

اني كنت رخصت لكم في في جلود الميّة فلا تنتفعوا من الميّة بجلد ولا عصب هذا الحديث يدل دالة ظاهرة على عدم جواز الانتفاع ابدا. وهذا يشمل ما بعد الدبيغ - 00:09:20

لكن هذا الحديث ضعيف كما قال العلامة الالباني رحمة الله واستدلوا ايضا ايتها الاحبة في الله بحديث جابر الذي ذكرته لكم في درسي الماضي وهو عند الطبراني قال النبي عليه الصلاة والسلام - 00:09:35

لا تنتفع من الميّة بشيء لا تنتفعوا من الميّة بشيء اخرجه الطبراني والطحاوي وحكم بصحته ابن قدامة وابن الملقن بينما ضعفه ابن عبدالهادي ابن حجر الالباني ابتداء ثم حكم الالباني عليه بالصحة لغيره - 00:09:50

قال صحيح لغيره والقول الثاني ايتها الاحبة في الله القول الثاني اذا ما هو القول الاول؟ خلاصة القول الاول ما هو يا اخواني؟ عدم التطهير بالدماغ مذهب المالكية والحنابلة. مطلقا الشافعية في الكلب والخنزير الاحناف - 00:10:14

في الخنزير. القول الثاني طهارة جلد الميّة كل الميّة كل انواع الميّة يطهر جلدتها بالدماغ نستطيع ان نقول عن هذا القول ان التطهير يتم بالدماغ لكل الجنود لكل جلود الميّة - 00:10:31

وهذا القول هو مذهب الظاهريه اذهب الاحناف ايها الاحبة في الله وكذلك هو مذهب الاحناف الا الا في ماذا الخنزير. احسنت.

اكرمك الله احسنت وهو مذهب الاحناف الا في الخنزير ومذهب الشافعية الا - [00:10:56](#)

احسنت احسن الله اليكم واختار هذا القول العلامة ابن القيم رحمة الله وهو ان الدباغة تظهر مطلقا هذا مذهب الظاهريه مذهب

الاحناف في كل شيء الا الخنزير وكذلك مذهب الشافعية في كل شيء الا الكلب والخنزير. اختاره ابن القيم بما - [00:11:22](#)

استدلوا وارجووا ان تنتبهوا يا اخوانى تكرما لا امرا. فالمسألة مهمة يا اخوانى بارك الله فيكم الناس اليوم يستخدمون الجلود وهذى

الجلود قد تكون بارك الله فيكم جلود ميته وهذا الغالب ولا سيما التي تأتينا من بلاد الخارج احسن الله - [00:11:45](#)

اليكم فنقول ايها الاحبة في الله استدل قائلون بطهارة الجلود بعد الدماغ مطلقا بحديث ابن عباس في صحيح مسلم حدث ابن

عباس في صحيح مسلم ان النبي صلوات ربى وسلم عليه - [00:12:00](#)

او ان ابن عباس قال سمعت رسول الله صلى عليه الله وسلم يقول اذا دبغ الایهاب فقد طهر وفي رواية عند

احمد والترمذى اي ما ايهاب دبغ فقد طهر - [00:12:19](#)

فيومه ايهاب دبغ فقد طهر واستدلوا ايها الاحبة في الله ايضا ب الحديث ابن عباس في صحيح مسلم قال النبي عليه الصلاة والسلام عن

الجلد عن الایهاب قال دماغه طهوره دماغه - [00:12:36](#)

وكذلك استدلوا ب الحديث ابن عباس في قصة الشاة شاة ميمونة جاء في رواية اخوانى بارك الله فيكم ذكرتها قبل قليل قال النبي

صلوات ربى وسلم عليه هلا اخذتم ايهابها فدبغتموه فانتفعتم به - [00:12:59](#)

متفق عليه استدلوا يا اخوانى بارك الله فيكم في حديث ابن عباس ان رسول الله صلى عليه الله وسلم من بشارة ميته فقال الا انتفعتم

بايهابها اوليس في الماء والدجاج والقرؤض ما يطهرها - [00:13:17](#)

اوليس في الماء والدجاج والقرؤض ما يطهرها اخرجه الدارقطني والبيهقي وصححه الدارقطني وابن حجر والنووي واللباني. صححه

الدارقطني وابن حجر والنووي واللباني وايضا يا طلبة العلم استدلوا - [00:13:45](#)

في حديث ابن عباس عن سودة قالت سودة بن زمعة ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها وارضاها زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم

قالت ماتت لنا شاة فدبغنا ازاكها - [00:14:09](#)

ماتت لنا شاة فدبغنا مسکها يعني جلدتها قالت ثم ما زلنا نبند فيه يعني نضع فيه العصير الشراب ثم ما زلنا نبند فيه حتى صار شنا

الشن يعني الجلد القديم - [00:14:22](#)

هذا اخرجه البخاري. هذا اخرجه البخاري هذا الاثر اسئلتكم اخوانى قبل ان اكمل الادلة. ماذا تلاحظ يا عصام ان ادلة التطهير ماذا كن

صحيحا كلها؟ كلها في الصحيح كما لاحظت شيخ احسنت دلة التطهير والدماغ جلها في الصحيح ومخارج الصحيح - [00:14:40](#)

سلمكم الرحمن وحلى بصحته جمع من العلماء ولا نعرف له علة وايضا ثمة قول ثالث. احسن الله اليكم حتى ما نتسرع في الترجيح

نستمع للقول الثالث وهو قول دقيق جدا - [00:15:08](#)

القول الثالث ايها الاحبة في الله قال قالوا يظهر بدي باعى ما كان طاهرا حال الحياة فالحيوان الطاهر حال الحياة يظهر جلده بالدماغ

اما ما لم يكن طاهرا حال الحياة - [00:15:24](#)

فان جلده لا يظهر بالدماغ اعيد القول الثالث فقال يظهر بالدماغ جلد الحيوان الطاهر حال الحياة وهذا يشمل ماذا يا اخوانى يشمل

باكل اللحم وغير مأكل اللحم اليه كذلك؟ الحمار - [00:15:47](#)

ظاهر حال الحياة اليه كذلك القطة ظاهرة حال الحياة اليه كذلك يا طلبة العلم نعم. لكن اذا مات اصبح نجسا لذلك ايها الاحبة في

الله سلمكم الرحمن تفرقوا فقالوا يظهر بالدماغ جلد ما كان طاهرا حال الحياة. وما لم يكن طاهرا حال الحياة كالكلب والسباع

والخنزير فلا يظهر - [00:16:13](#)

بالدماغ وهذا القول هو رواية عن الامام احمد ورواية عن من؟ عن الامام احمد احسن الله اليكم. وهو قول الشافعية في الكلب

والخنزير وقول الاحناف في الخنزير قول الشافعية في ماذا؟ في الكلب والخنزير - [00:16:37](#)

حيث قالوا ان الدماغ لا يظهر جلد الكلب والخنزير لانه ليس طاهرا حال الحياة واختار هذا القول اولا ابن تيمية رحمه الله ثم اختار غيره كما سيأتي استدل اصحاب هذا القول يا كرام بقوله تعالى حرمت عليكم الميتة - [00:16:59](#)

والدم ولحمه او نعم حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير تأملوا ايها الاحبة في الله ذكر الله جل في علاه الميتة وذكر لحم الخنزير وكذلك خصصت ونصت الآيات على لحم الخنزير كما في قوله جل في علاه او لحمة خنزير فانه رجس - [00:17:21](#)

لاحظ اخواني قال فانه رجس ولان نجاسة الخنزير والكلب هذا الذي ليس طاهرا حال الحياة نجاسة عينية قالوا يا كرام الحنابلة في رواية قالوا بارك الله فيكم هذى الاشياء ما دامت نجسة حال الحياة - [00:17:44](#)

فعدن الموت من باب ايش ها يا اخواني بعد الموت من باب اولى. من باب اولى. قالوا هذى اصلا حال الحياة هي نجسة. وبعد الموت من باب اولى. نعم والقول الرابع ايها الاحبة في الله يا كرام - [00:18:07](#)

في هذه المسألة ايضا فيه تفصيل. وارجو ان تنتبهوا اليه رفع الله قدركم وهو ان الدباغ يظهر جلد مأكول اللحم الدماغ يظهر جلد مأكول اللحم الذي تحله الذكاۃ هذا الذي تحله الذکاة - [00:18:29](#)

فلو ان ميّة لحيوان هذا الحيوان اذا ما ذكي هو حلال جلده الان وهو ميت يظهره الدماغ. واضح يا اخواني؟ بارك الله فيكم او ليس باوضح نحن لا نتكلم عن جلد الحيوان المذكى. هذا طاهر اتفاقا - [00:18:54](#)

وانما جلد الحيوان الذي مات بغير زکاة لكن هذا الحيوان لو كان حيا تحله الذکاء يعني يحل اكله بالذکاء فان جلد فهو في حال موته يظهر بالدماغ واضحة يا اخواني - [00:19:19](#)

في حال موته بغير زکاة هذا القول بارك الله فيكم ورواية عن الامام احمد وعليه فان الحيوان غير مأكول اللحم بارك الله فيكم لو مات ودبغنا جلده فان ذلك لا يظهر - [00:19:39](#)

هذا القولون عن الامام احمد وهو قول الاوزاعي والثوري وهو اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله واختاره الشيخ ابن عثيمين رحمه الله واختاره الشيخ الخثلان حفظه الله عندي سؤال يا اخواني قبل ان اذكر الادلة ما الفرق بين هذا القول والقول الثالث؟ يعني ما الفرق بين الرابع والثالث - [00:19:57](#)

تفضل اخي غير مأكول القاهر غير مأكول لحم الشيخ نعم اخي عصام لانه قلق قائل طيب ما هو مأكول اللحم؟ طاهر حال الحياة فما الفرق ايضا يوجد فرق ظاهر كبير جدا واضح - [00:20:22](#)

نعم سامر احسن الله اليك خرجت من ذلك المكان طاهرا على لحيته ولا يؤكل. الحمار. نعم. يخرج بذلك ما كان طاهرا حال حياته لكنه لا تحله الذکاة يعني لا يؤكل - [00:20:46](#)

الحمار مثلا فرق على القول الثالث يظهر جلد الحمار. القول الرابع يا عصام لا يدخل الشيخ. لا يدخل. ما هي الادلة على هذا القول الدقيق والدقيق جدا ايها الاحبة فلو سمعتم من رجحه من الكبار - [00:21:04](#)

حديث ابن عباس ان النبي عليه الصلاة والسلام من بشارة ميّة فقال هلا اخذت مهابها فدبغتموه متفق عليه. وقد تقدم ذكره. كذلك حديث عائشة سئل رسول الله صلى عليه الله وسلم عن جلود الميتة فقال وهنا انتبهوا تكرما - [00:21:24](#)

قال دماغها ذكاتها وفي رواية زکاة الميتة دماغها زکاة الميتة اخرجه النسائي والدارقطني والطبراني بسنده صحيح كما قال ابن الملقن واللباني اخرجه النسائي والدارقطني والطبراني - [00:21:42](#)

محاكمة ابن منقون واللباني واستدل اصحاب هذا القول يا كرام قائلين بان التطهير بالدماغ انما يكون لجلد مأكول اللحم استدلوا بحديث سالمه ابن المحبق ذکاة الجلود دماغها النبي عليه الصلاة والسلام قال ذکاة الجلود دماغها وفي رواية - [00:22:12](#)

زکاة الدليم دماغه هذا الحديث يا اخواني بارك الله فيكم. اخرجه ابو داود والنسائي وكذلك الامام احمد رحمه الله وكذلك اخرجه ابن ابي شيبة والدارقطني والبيهقي والحاكم اذا اخرجه ابو داود والنسائي احمد - [00:22:38](#)

ابن ابي شيبة دارقطني الحاكم البيهقي اختلف فيه اهل العلم حيث ضاعفه الامام احمد وحكم بصحته جمع من المتأخرین کابن حبان والحاكم وابن حجر من حبان والحاكم وابن حجر وابن الملقن واللباني - [00:23:00](#)

وايضا يا كرام مما استدل به العلماء يا كرام حديث ميمون المشهور جدا قالوا الحديث يدل على ان هذه الميطة امر النبي عليه الصلاة والسلام بالاستماع بها ما هي - [00:23:18](#)

ما هي مشايخ الشاة والشاة حال الحياة تحلها الذكاة وكذلك انظروا بارك الله فيكم النبي عليه الصلاة والسلام قال استخدم مصطلح الذكاة قال زكاة الجلود زكاة الميطة قال اصحاب هذا القول - [00:23:37](#)

قالوا الذكاة هي الذبح الشرعي الحديث يا طلبة العلم الحديث يا طلبة العلم شبه الدباغ باي شيء بالذكاة شبه الدباغ بالذكاة انما تحل ماذا نعم. تحل مأكول اللحم احسن الله اليكم - [00:24:01](#)
انت لا لو ذكيت اسدا لا يحل لك ان تأكله لذلك قالوا ايها الاجة في الله ان النبي عليه الصلاة والسلام شبه الدماغ بالذكاة. وغير مأكول اللحم لا تحله الذكاء فيبقى على اصله - [00:24:31](#)

في عدم التطهير واجب اصحاب هذا القول يا اخواني بارك الله فيكم عن ادلة اصحاب القول الاول وهو مذهب المذهب ما هو يا سامر؟ عدم التطهير مطلقا باي شيء او ما هي الاجابات التي اجابها اصحاب هذا القول - [00:24:48](#)

عن كلام اصحاب المذاهب الاخرى ابدأ بالمذهب الاول ونناقشه فنقول اجيب عن ادلة المذهب لأنها عامة الادلة عامة على فرض ثبوتها لا تستمتعوا من الميطة باهاب ولا عصب. حرمت عليكم الميطة الى غير ذلك. قالوا هذه الاحاديث عامة لكنها مخصوصة - [00:25:07](#)
قصة بالكلام عن الدماغ بالاحاديث التي ذكرت الدماغ ايضا قالوا يا كرام ان قولكم الايهاب هو الجلد. طبعا من ادلة اصحاب القول الاول والمعذرة لو تكتبوه يعني لما ذكرنا حديث آآ ابن عكيم الايهاب قال - [00:25:29](#)

الحنابلة والمالكية الايهاب هو اسم للجلد. دبغ او لم يدبغ والنبي عليه الصلاة والسلام قال لا تستمتعوا من الميطة بايهاب ولا عصب يشمل الجلد كله اجاب اصحاب القول الرابع يا اخواني عن هذا - [00:25:53](#)

فقالوا اولا حديثكم الذي يذكر الايهاب متتكلم فيه الياس كذلك يا عصام؟ حديث ابن عكيم ثابت او او متتكلم فيه تكلم فيه يا شيخ. نعم بتتكلم فيه بشدة. احسن الله اليكم - [00:26:10](#)

ايضا قالوا لا نسلم لكم به على فرض ثبوته فإنه ان عمومه مخصوص بالادلة السابقة التي تكلمت عن الدماغ. منها اذا دبغ الايهاب فقد ظهر وهذا الحديث في صحيح مسلم - [00:26:30](#)

ثم قالوا يا سامر الايهاب وسم للجلد قبل الدماغ وليس اسمها للجلد قبل وبعد قال هذا جمع من اهل اللغة كالنصر ابن جميل وبين دريد وغيرهم ذكروا ان الايهاب الذي - [00:26:52](#)

قال النبي عليه الصلاة والسلام لا تستمتعوا من الميطة بايهاب هو اسم للجلد قبل الدماغ اما بعد ان يدبغ الجلد فإنه لا يسمى ايهابا وانما يسمى قربة يسمى اداوة يسمى شنا الى غير ذلك. واضحة يا - [00:27:15](#)

هذه بارك الله فيكم ترى لعلها من اقوى المرجحات. نعم شيخ الله يحفظك ايضا يا ابا عبد الله استدلوا يعني او اجابوا على استدلال الحنابلة بحديث ابن عكيم. اه ذكرت انا لفظة في حديث ابن عكيم مهمة ما هي سامر - [00:27:33](#)

قبل وفاته بشهر او شهرين الياس كذلك الحنابلة والمالكية تمسكوا بهذه اللفظة وقالوا هذا اخر كلام النبي عليه الصلاة والسلام تحريم الانتفاع بالجلد مطلقا. دبغ او لم يدبغ وقالوا ان هذا الحديث ينسخ - [00:27:59](#)

غيرهم من الاحاديث الدالة على التطهير بالدماغ اجاب اصحاب القول الرابع عن القول بالنسخ باستنطاف للتاريخ صحيح حديثكم يعني الظاهر انه هو محدد تاريخه لكن احاديثنا لا يمكن ان تكون بعد حديثكم - [00:28:20](#)

الحديث قصة شاة ميمونة لا يمكن الذي نصص فيه النبي عليه الصلاة والسلام على التطهير بالدماء؟ هل يمكن ان يكون يا مشايخ بعد حديث ابن عكيم ذكر ذلك ابا عبد البر - [00:28:44](#)

ابن عبد البر قال يمكن ان يكون قبل اسبوع ما عندنا تحديد تاريخ ومتى ما جهل التاريخ ماذا نصنع ما بتقدروش تبصوا الفقه يا اخوان متى نعمل لا يسهر الى النسخ شيخنا احسنت لا يصار الى النسخ لا يصار الى النسخ شيخنا احسنت لا يصار الى النسخ عند الجهل بالتاريخ - [00:29:01](#)

ثم قالوا قالوا ايضا يا ابا عبد الله قالوا لا يصار الى النسخ ايضا اذا امكن الجمع ونحن يمكننا الجمع لا ننتفعوا من الميتبي ايها قبل ان يدعي وايضا اجابوا عن الحديث الذي اشرته لكم اه ذكرتكم يا اخوانى بارك الله فيكم - 00:29:29

اه اني كنت رخصت لكم قلت هذا الحديث ضعيف احسن الله اليكم واجاب الظاهرية القول الثاني ظاهرية اصحاب القول الثاني القائلين بالتطهير مطلقا اجابوا عن ادلة القول الرابع الذين قالوا بالتطهير في مأكول اللحم - 00:29:52

قال الظاهرية وترى ادلة متقاربة اليك كذلك الظاهرية قالوا يا اخوانى بارك الله فيكم انتم حملتم الاحاديث على المذكى ولا يوجد شيء يدل على هذا قال الظاهري لا يوجد شيء يدل على هذا. واما لفظ الذakaة الذي ورد في الاحاديث ذakaة الاديم دماغه زakaة الميـة دماغها. قالوا الذakaة هنا - 00:30:14

فيليس المقصود بها اه الذakaة الشرعية وانما التطهير والتطهير فالدماغ يطهر كل الجلود يطهر كل الجنود وتمسكوا بعموم قوله صلوات ربى وسلامه عليه اذا دبع الایهاب فقط تأتي للترجح يا اخوانى حقيقة للامانة - 00:30:40

المسألة قوية الخلاف فيها قوي بارك الله فيكم الخلاف فيها قوي احسن الله لكم وان كنت استغفر الله واتوب اليه اقول ان قول الحنابلة وقول المالكية واضعف الاقوال فيما يظهر والله تعالى اعلم - 00:31:07

عدم التطهير للادلة التي ذكرناها لذا النفس تميل ايه الاحبة في الله الى القول الرابع الى ان الطهارة انما تكون في جلد مأكول اللحم فالذى يطهر بالدماغ هو جلد مأكول اللحم - 00:31:26

ولعل اقول ولعل القول الثالث والثاني كذلك تأتي بعد هذا القول القوة احسن الله اليكم. لكن النصوص والادلة التي ذكرت لفظ الذakaة ايها الاحبة في الله سلمكم الرحمن يعني الفاظ الدباغة ثابتة في الصحيحين. بارك الله فيكم - 00:31:44

وكذلك احسن الله اليكم الاحاديث التي تكلمت عن لفظ الذakaة وجعلت الذakaة او جعل الذakaة الاديم او زakaة الميـة هي الدماغ وذakaة الاديم وهو الجلد الدماغ. والذakaة معلوم انها لا تحل الا مأكول اللحم - 00:32:05

وصار الدماغ كأنه تذكرة لها هذا القول في ظني ايه الاحبة في الله هو اقرب الاقوال للصواب والله تعالى الله اعلم انتقل اخوانى بارك الله فيكم. حتى نرتب المسائل اكثرا واكثر - 00:32:24

اه جلد الخنزير اكرمكم الرحمن افردته وسافر ذلك جلد الكلب والسبع للفائدة اخوانى فاقول اما جلد الخنزير انه لا يطهر بالدماغ عند الرابعة تقدم الذكر الخنزير فيما سبق لكن لم يعني تذكر المسألة بيسط وتحrir اعني حتى تكون مرتبة عند - 00:32:41

نفردها فنقول جلد الخنزير نقول ذهب عامة اهل العلم ومنهم الائمة الرابعة الى ان الدباغة لا تطهر جلد الخنزير وبالتالي ما يصنع من جند الخنزير من اوان وثياب او شنط وغير ذلك لا يجوز استعماله - 00:33:06

لانه ليس بظاهر استدلالا بالالية حرمت عليكم الميـة والدم ولحم الخنزير وكذلك او لحم خنزير فانه رجس. ولعموم الاحاديث ايه الاحبة في الله التي تنهى عن الاستمتاع بشيء من الميـة - 00:33:26

وايضا قال عامة اهل العلم ان الخنزير يا كرام اكرمكم الله حيوان نجس النجاسة العينية وليس نجاسة طارئة نجس نجاسة عينية وليس نجاسة طارئة وايضا قالوا ايه الاحبة في الله سلمكم الرحمن. يا اخوانى الفضلاء ان الخنزير - 00:33:41

ذلك هو حيوان نجس حال ماذا حال الحياة اليـس كذلك يا اخوانى بارك الله فيكم قالوا الله جل في علاه قال قل لا اجد فيما اوحى اليـي محـرما على طاعـي طـعمـه الا ان يكون مـيتـا - 00:34:10

او دما مسفـحا او لـحم خـنزـير فـانـه رـجـس. لـاحـظـوا قـالـنـصـعـلـى ان لـحم خـنزـير رـجـس وـالـرـجـس بـمـعـنـى النـجـس اـيهـ الـاحـبةـ فيـ اللهـ سـلـمـكـمـ الرـحـمـةـ وـالـخـنـزـيرـ قالـواـ انـهـ نـجـسـ حـالـ حـيـاـ - 00:34:31

كونـهـ نـجـسـ بـعـدـ الموـتـ مـنـ بـابـ هـؤـلـاءـ فـلاـ يـطـهـرـ جـلدـ خـنـزـيرـ لـاـ يـطـهـرـ جـلدـ خـنـزـيرـ اـيهـ الـاحـبةـ فيـ اللهـ نـعـمـ وـالـقـوـلـ الثـانـيـ فيـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ ياـ اـخـوـانـيـ وـالـقـوـلـ الثـانـيـ فيـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ اـحسـنـ اللهـ اليـكـمـ ياـ - 00:34:50

قولـ الـظـاهـرـيـةـ وـبـعـضـ الـاحـنـافـ قولـ الـظـاهـرـيـةـ وـبـعـضـ الـاحـنـافـ كالـقـاضـيـ اـبـيـ يـوـسـفـ قـالـ بـهـ وـقـالـ بـهـ بـعـضـ الـمـالـكـيـةـ وـقـالـ بـهـ بـعـضـ الـمـالـكـيـةـ وـاخـتـارـهـ جـمـعـ مـنـ الـعـلـمـاءـ اـبـنـ عـبـدـ الـبـرـ وـابـنـ حـزمـ - 00:35:13

وابن الملقن والشوكاني اختار هذا القول جمع من العلماء الا وهو ان الدماغ يظهر جلد الخنزير ان الدماغ يظهر ماذا جلد الخنزير
اكرمكم الرحمن ونحن ذكرنا قبل قليل في المسألة السابقة - [00:35:37](#)

ان الطهارة عند الظاهرية او ان الدماغ عند الظاهرية يظهر كل الجلود. فالخنزير منها احسن الله اليكم. اذا اعيد فاقول ذهب الظاهرية
وبعض الاحناف والمالكية في قول اختاره ابن عبدالبر وكذلك اختار هذا القول ابن - [00:35:59](#)

ابن حزم الشوكاني الى ان الدباغة يظهر جلد الخنزير اكرمكم الرحمن مستدلين بالعمومات التي تقدم ذكرها منها قول النبي صلوات
ربى وسلمته عليه اذا دبغ الایهاب فقد ظهر وايما ايهاب دبغ فقد ظهر - [00:36:16](#)

ودماغه ظهوره الاحاديث التي ذكرتها لكم قبل قليل استدل بها اصحاب هذا هذا القول ايها الاحبة في الله. والراجح الراجح ايها
الاحبة في الله القول الاول هو قول الائمة الاربعة احسن الله اليكم - [00:36:41](#)

ان الخنزير نجس العين سلمكم الرحمن اذا لا تطهره لا يطهره الدماغ بناء على ما ذكرنا من ادلة احسن الله اليكم وكذلك هذا في
ترجيحنا السابق في مسألة ان التطهير انما هو خاص باي شيء - [00:37:01](#)

هذا فيما يتعلق بالخنزير اكرمكم الرحمن ولعله يأتي عندها ان شاء الله تعالى باب الاطعمة هل يستخدم شيء منه؟ يعني يتداوى به
سلمكم الرحمن لكن اقول باختصار ذهب جمهور اهل العلم الى عدم جواز التداوي - [00:37:24](#)

في الخنزير او بشيء من اجزائه هذا مذهب جمهور اهل العلم الاحناف والمالكية والحنابلة والشافعية في وجه عندهم ذكر شيخ
الاسلام رحمة الله ذلك ايها الاحبة في الله سلمكم الرحمن - [00:37:50](#)

واشار الى شيء من الخلاف فيه رحمة الله لا ويأتي ان شاء الله بسطه في حينه ان شاء الله انتقل اكرمكم الرحمن ثالثا الى جلد الكلب
الكلب اكرمكم الله ذلك ايها الاحبة في الله سلمكم الرحمن - [00:38:07](#)

بيهري يا اخوانى بارك الله فيكم. بالدماغ او لا يظهر. نقول جمهور اهل العلم يقولون بان جلد الكلب لا يطهره الدماغ
فلا يتطهر جلد الكلب اذا ما دوغ - [00:38:29](#)

استدللا بالعمومات التي تقدم ذكرها من الآيات الكريمة ومن احسن الله اليكم ومن الادلة او الاحاديث التي تتكلم عن الجلد كما
استدلوا بالاحاديث المتكلمة عن الكلب على وجه الخصوص منها قول النبي صلوات ربى وسلمته عليه - [00:38:50](#)

في حديث ابي هريرة منها قول النبي صلوات ربى وسلمته عليه في حديث ابي هريرة اذا شرب الكلب في اداء احدكم فليغسله سبعا
البخاري ومسلم وكذلك استدلوا يا اخوانى بحديث ابي هريرة في صحيح مسلم - [00:39:10](#)

قال ظهور اداء احدكم اذا ولغ فيه الكلب ان يغسله لما قال ظهور دل على ان البلوغ ماذا ماذا يعمل اللوغ في الاناء ينجسه هذا
حال الحياة فكيف حال الموت - [00:39:32](#)

ايضا ايها الاحبة في الله سلمكم الرحمن استدلوا بحديث ميمون الطويل الذي قالت فيه او حديث ميمونة ان رسول الله صلى عليه الله
 وسلم اصبح يوما واجما يعني فيه هجوم فيه شيء من الحزن - [00:39:53](#)

وقالت ميمونة لقد استنكرت هيئتك منذ اليوم فقال لها النبي عليه الصلاة والسلام ان جبريل كان وعدني ان يلقاني. بسم الله نعم قال
لها النبي عليه الصلاة والسلام ان جبريل كان وعدني ان يلقاني الليلة - [00:40:08](#)

فلم يلقني اما والله ما اخلفني يعني ما اخلفني وعده فضل رسول الله صلى عليه الله وسلم يومه ذلك على ذلك. على هذه الهيئة ثم
وقع في نفسه جرو كلب تحت فسطاط لنا - [00:40:33](#)

امر به فاخرج ثم اخذ بيده ماء فنضح مكانه فلما امسى اي النبي عليه الصلاة والسلام لقيه جبريل فقال له النبي عليه الصلاة والسلام
قد كنت وعدتني ان تلقاني البارحة - [00:40:55](#)

قال جبريل اجل ولكن لا ندخل بيتك فيه كلب ولا صورة اخرجه مسلم ولكن لا ندخل بيتك فيه كلب ولا صورة اخرجه مسلم هذا القول
الاول ايها الاحبة في الله - [00:41:16](#)

الذى يدل على نجاستي وهذه هي ادلة القول الاول الذى يدل على نجاسته جلد الكلب وعدم تطهيره باي شيء يا اخوانى بارك الله فيكم

بالدماغ والقول الثاني احسن الله اليكم - 00:41:33

الثاني بارك الله فيكم وانا هنا للتنبيه اخواني للتنبيه انا ما اتكلم عن الكلب حال الحياة في كونه نجس او ليس بنجس العين الكلب نجس العين بجميع اجزائه عند الشافعية والحنابلة - 00:41:54

صاحبى ابى حنيفة خلافاً للمالكية. وسيأتي بيانه لكنى هنا اتكلم عن ماذا؟ عن جلد الكلب. احسن الله اليكم القول الثاني في هذه المسألة الثاني في هذه المسألة يا اخواني بارك الله فيكم - 00:42:11

ان جلد الكلب يظهر بالدماغ وهذا مذهب الاحناف وهذا مذهب الظاهرية وقول للمالكية الاحناف والظاهرية وقول المالكية استدالاً اليها الاحبة في الله فيما سبق ذكره من ادلة الظاهرية والاحناف - 00:42:29

في ان الدباغة تطهر كل شيء ويشمل ذلك الكلب ايما ايهاب دبغ فقد طهر هذا يشمل حتى الكلب عندهم سلمكم الرحمن قالوا ايضا اصحاب هذا القول قالوا ان الكلب مما يباح الانتفاع به - 00:42:58

ان الكلب مما يباح الانتفاع به احسن الله اليكم حال الحياة فلو كانت عين الكلب نجسة لا ما ابيح ذلك من اصحاب ذا القول ينazuون يقولون هو الكلب يباح الانتفاع به - 00:43:20

كلب الزرع والماشية قالوا لما باع الانتفاع به دل على عدم نجاسته وايضاً يا كرام هذا القول قاس اصحاب هذا القول الكلب على السباع ان جلود السباع ايها الاحبة في الله - 00:43:39

ورد بعض الادلة على جواز الانتفاع بها وانها ليست بنجسة كما سيأتي ان شاء الله في الفرع الرابع من فروع مسائل الدماغ تكلمنا عن الجلد عموماً ثم الخنزير ثم الكلب وسنختتم ولعل هذا سيكون في درسنا القادم - 00:44:01

الكلام عن جلود السباع لانها الكلام فيها طويل ايها الاحبة في الله لكنى اقول قاسوا جنود الكلب على جلود السباع والراجح يا اخواني في هذين القولين او من هذين القولين - 00:44:17

والقول الاول احسن الله اليكم. قول جمهور اهل العلم بان الدباغة لا تطهر جلداً الكلب احسن الله اليكم لاننا لا نسلم لكم بأنه ليس نجس العين فان كان كذلك في حال الحياة فهم باب اولى - 00:44:30

في حال الموت في حال الموت والله والله تعالى اعلم. بقيت عندنا يا اخواني مسألة السباع احسن الله اليكم هل تطهر هل تطهر الدباغة السباع او لا تطهره؟ هذا ان شاء الله تعالى لعلي افصل فيه لانه فيه تفصيل طويل ولا احب ان اقطع المسوالة - 00:44:47

وادلة كثيرة انها تلزم يا اخواني يعني لو قلنا مصوريين المسوالة آآ جلود السباع كالنمور والاسود والثعالب ويدخل في ذلك الثعابين والتماسيح. هل هذه يجوز استخدامها هل يجوز استخدام هؤلاء؟ هذا نتكلم عنه ان شاء الله - 00:45:08

في درسنا المقبل وبالله التوفيق وصلى الله على محمد وعلى اهله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين وجزاكم الله خيرا - 00:45:27